

Distr.: General
31 December 2015
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح

يشرفني أن أقدم طي هذه الرسالة تقرير فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح الذي يتضمن سردا لأنشطة الفريق العامل خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وأرجو ممتنا إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة والتقرير المرفق بها وإصدارهما باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رملان بن إبراهيم
رئيس
فريق مجلس الأمن العامل
المعني بالأطفال والتزاع المسلح



مرفق

التقرير السنوي عن أنشطة فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح، المنشأ عملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)

أولاً - مقدمة

- ١ - يغطي هذا التقرير المقدم من فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتراع المسلح، المنشأ عملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.
- ٢ - وتألّف مكتب اللجنة من حسين حنيف (ماليزيا) رئيساً في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ثم رملان إبراهيم (ماليزيا) بعد ذلك. وشغل ممثل نيجيريا منصب نائب الرئيس.

ثانياً - معلومات أساسية

- ٣ - في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) المتعلق بالأطفال والتراعات المسلحة. وفي الفقرة ٨ من ذلك القرار، قرر مجلس الأمن أن ينشئ فريقاً عاملاً تابعاً للمجلس يُعهد إليه باستعراض تقارير آلية الرصد والإبلاغ المعنية بمسألة الأطفال والتراعات المسلحة من أجل استعراض التقدم المحرز في وضع وتنفيذ خطط العمل الرامية إلى وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاكٍ للالتزامات الدولية وبالنظر في أي معلومات أخرى تقدم إليه في هذا الصدد. وقرر المجلس أيضاً أن يُناط بالفريق العامل ما يلي:
- (أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكنة اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من التراعات المسلحة، بما في ذلك بتقديم توصيات بشأن المهام المناسبة إسنادها إلى بعثات حفظ السلام وتوصيات في ما يتعلق بأطراف التراع؛
- (ب) توجيه طلبات، عند الاقتضاء، إلى هيئات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات دعماً لتنفيذ القرار، وفقاً لولاية كل منها.

٤ - وعملاً بالقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، قدّم رئيس فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح إلى المجلس تقارير سنوية عن مستجدات عمل الفريق العامل^(١). وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، عقد الفريق العامل ثلاث جلسات رسمية، في ٦ شباط/فبراير، و ٨ أيار/مايو، و ٦ تموز/يوليه، واجتمع أربع مرات في إطار مشاورات غير رسمية. وعقد الفريق العامل أيضاً مشاورات غير رسمية مشتركة مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤)، للاستماع إلى إحاطة مقدمة من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح.

ثالثاً - المسائل الموضوعية التي تم بحثها

الجلسة ٥٣

٥ - ناقش الفريق العامل في جلسته الرسمية ٥٣، المعقودة في ٦ شباط/فبراير، تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جنوب السودان (S/2014/884) الذي يغطي الفترة الممتدة من آذار/مارس ٢٠١١ إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح تقرير الأمين العام وذكّرت باستنتاجاته الرئيسية. وقالت إن جميع أطراف التزاع في جنوب السودان ارتكبت خلال الفترة المشمولة بالتقرير انتهاكات خطيرة ضد الأطفال، مع حدوث زيادة ملحوظة في تجنيد الأطفال واستخدامهم منذ بداية التزاع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وأضافت أن الحكومة أحرزت تقدماً في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بإطلاق سراح الأطفال من القوات والجماعات المسلحة حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلا أن الانتكاسات التي حدثت بعد ذلك أثارت قلقاً بالغاً، وينبغي أن ينفذ اتفاق تجديد الالتزام الموقع في حزيران/يونيه ٢٠١٤ تنفيذاً كاملاً. ويجب أيضاً أن يقوم الجيش الشعبي لتحرير السودان - الجناح المعارض فوراً بوقف جميع الانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال والتقييد بالالتزامات التي تعهد بها رئيسه في أيار/مايو ٢٠١٤.

(١) تغطي التقارير السنوية للفريق العامل الفترات من ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ (S/2006/497)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (S/2007/428)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (S/2008/455)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ (S/2009/378)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/2010/410)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (S/2011/610)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (S/2012/718)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ (S/2013/710)، ومن ١ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (S/2014/914).

٦ - وخلال الجلسة، عرض الممثل الدائم لجنوب السودان لدى الأمم المتحدة آراء حكومته بشأن تقرير الأمين العام. ويرد البيان الذي أدلى به في مرفق تقرير الفريق العامل الذي يتضمن استنتاجاته ذات الصلة (S/AC.51/2015/1). وترد أيضاً في الموجز الوارد في ذلك التقرير العناصر الرئيسية للبيان الذي أدلى به فضلاً عن وجهات النظر المتبادلة بين أعضاء الفريق العامل.

٧ - وفي الجلسة أيضاً، قدّمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل عن البعثة التي قامت بها إلى نيجيريا خلال الفترة من ١١ إلى ١٧ كانون الثاني/يناير.

الجلسة ٥٤

٨ - اعتمد الفريق العامل في جلسته الرسمية ٥٤، المعقودة في ٨ أيار/مايو، الاستنتاجات المتعلقة بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في جنوب السودان (S/2014/884). ونُشرت تلك الاستنتاجات بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن (S/AC.51/2015/1). وفي الجلسة أيضاً، عرض ممثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة مذكرة الأمين العام الأفقية الشاملة التي تغطي الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وإضافةً إلى ذلك، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل عن الزيارة التي قامت بها إلى هافانا، في ٥ و ٦ أيار/مايو، للاجتماع مع أطراف التفاوض في محادثات السلام في كولومبيا.

٩ - واضطلع رئيس الفريق العامل فيما بعد بالمهام المسندة إليه في إطار الاستنتاجات، ومن ذلك نقل رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن تطلب إلى الرئيس أن يحيل رسالتين إلى حكومة جنوب السودان وإلى الأمين العام، وإحالة رسائل إلى البنك الدولي والجهات المانحة. ونُشر بيان عام للفريق العامل في ٨ أيار/مايو بوصفه بياناً صحفياً صادراً عن مجلس الأمن.

الجلسة ٥٥

١٠ - ناقش الفريق العامل في جلسته الرسمية ٥٥، المعقودة في ٦ تموز/يوليه، تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان (S/2015/336)، الذي يغطي الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

١١ - وعرضت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح تقرير الأمين العام وذكرت باستنتاجاته الرئيسية. وأشارت إلى أن أربعة أطراف في أفغانستان أدرجت في مرفقات التقرير، وأن الأطفال لا يزالون هم من يتحملون وطأة التزاع. وأدرجت الشرطة

الوطنية الأفغانية (بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية) في المرفقات بسبب قيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم؛ وأدرجت فيها حركة طالبان وشبكة حقاني والحزب الإسلامي بزعامة قلب الدين حكمتيار بفعل قيامها بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم؛ وأدرجت فيها أيضاً حركة طالبان بسبب شنّها هجمات على مدارس ومستشفيات. وأشارت إلى أهمية شروع الحكومة في أيار/مايو في مفاوضات للسلام مع حركة طالبان، ورحبت بتناقص عدد حالات التجنيد المؤكدة في صفوف الشرطة الوطنية والشرطة المحلية، وبالتجريم الذي تم في شباط/فبراير لتجنيد الأطفال في صفوف قوات الأمن الوطني. وفي معرض وصفها لحركة طالبان وشبكة حقاني والحزب الإسلامي بعبارة "الأطراف المستمرة في ارتكاب الانتهاكات"، شجعت الحكومة على أن تأخذ في الاعتبار الشواغل المتعلقة بالأطفال والتزاع المسلح في مفاوضاتها مع حركة طالبان.

١٢ - وأثناء الجلسة، عرض الممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة آراء حكومته بشأن تقرير الأمين العام. وأجرى الفريق العامل بعد ذلك تبادلًا للآراء.

١٣ - وإضافةً إلى ذلك، عرض نائب المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة مذكرة الأمين العام الأفقية الشاملة التي تغطي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس.

الجلسة ٥٦

١٤ - استمع الفريق العامل في جلسته الرسمية ٥٦، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر، إلى عرض بشأن تقرير حلقة العمل "الأطفال والتزاع المسلح: تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١)"، المعقودة في برلين يومي ٢٢ و ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (S/2015/681)، قدمه نائب الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة وزميل زائر بالمعهد الألماني للشؤون الدولية والأمنية. وفي الجلسة أيضاً، عرضت مديرة مكتب برامج الطوارئ في منظمة الأمم المتحدة للطفولة مذكري الأمين العام الأفقيتين الشاملتين اللتين تغطيان الفترتين الممتدتين من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ومن تموز/يوليه إلى أيلول/سبتمبر. وإضافةً إلى ذلك، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إعلامية إلى الفريق العامل عن التقدم المحرز في عام ٢٠١٥ والتحديات التي لا تزال ماثلة في مجال حماية الأطفال من عواقب الحروب.

رابعاً - مسائل أخرى

١٥ - عقد الفريق العامل في ١٨ أيلول/سبتمبر مشاورات غير رسمية مشتركة مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢١٤٠ (٢٠١٤) قدمت خلالها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح إحاطة إعلامية. وصدرت في ٢٢ أيلول/سبتمبر نشرة صحفية عن هذه المشاورات.

١٦ - وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، أطلقت شعبة شؤون مجلس الأمن الموقع الشبكي للهيئات الفرعية لمجلس الأمن بعد أن أعادت تصميمه. والموقع الشبكي الجديد متاح باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة ويمكن للأشخاص ذوي الإعاقة البصرية استخدامه، ويتضمن خصائص محسنة من حيث طريقة عرضه وسهولة استعماله^(٢).

(٢) يمكن الاطلاع على الموقع الشبكي على العنوان الإلكتروني www.un.org/sc/suborg أو بالدخول إلى الموقع الشبكي لمجلس الأمن في www.un.org/en/sc.